

معظم المخالفات تتعلق بمزاولة مهنة ثانية

رئيس محكمة جزاء الصلح الثالثة: المخالفات السياحية بسيطة ولا تردع المخالفين

الوطن

قالت رئيس محكمة جزاء الصلح الثالثة في دمشق ميادة عجاجة: إن معظم مخالفات المكاتب السياحية التي ترد إلى القضاء تتعلق باتخاذها مهنة ثانية أو أنها تغلق لفترات طويلة من دون أن تعلم وزارة السياحة بذلك.

وفي تصريح لـ«الوطن» أوضحت عجاجة أن المخالفات السياحية بسيطة تتراوح غراماتها ما بين ١٠ إلى ٢٥ ألف ليرة ولذلك فإنه يتم دفعها بسهولة، لافتة إلى أن وزارة السياحة لا تنصب نفسها مدعياً عاماً في الدعوى. وأضافت: إن الغرامة التي يتم تحصيلها تعود لخزينة الدولة باعتبارها صفة العقوبة، موضحة أنها تختلف عن التعويض المادي والذي يعود إلى صاحب الجهة المدعية وهو ما يسمى التعويض المدني. وشددت على ضرورة تشديد العقوبات المتعلقة بمخالفات مكاتب السياحة للحد منها معتبرة أن المبلغ الذي حدده القانون بسيطاً ويمكن لأي مكتب دفعها، مشيرة إلى أن ذلك يدفع إلى تكرار المخالفات.

وروت عجاجة بعض المخالفات التي وردت إلى القضاء ومنها أن أحد أصحاب المكاتب كان يمتن أكثر من مهنة إلى جانب أنه مكتب سياحة فكان يعمل في العقارات إضافة إلى افتتاحه مطعماً من دون أن يعلم وزارة السياحة، مشيرة إلى أن صاحب أحد المكاتب كان يعمل من دون ترخيص. وبينت أن وزارة السياحة هي التي تنظم ضبط المخالفة ومن ثم ترسله إلى القضاء للنظر به.

مهنة «العزيم» يعاقب عليها القانون

وأشارت عجاجة إلى أن إحدى المخالفات التي تدرج ضمن المخالفات الإدارية «السياحية» السماسرة الذين يقفون على أبواب المحلات «العزيم» لدعوة الناس للشراء من المحل الذي وظفهم لذلك، معتبرة أن هذا فيه تشويه للمنظر السياحي في البلاد. وأضافت: إن محاكم الصلح الجزائية تستقبل يومياً نحو ٧ حالات لمخالفات أوامر إدارية ومنها سماسرة المحلات وأصحاب البسطات في الأماكن المحظورة إضافة إلى المتسولين. وأوضحت أن «التبسيط» في الشوارع العامة فيه تشويه للمشهد العام للسياحة وبالتالي فإنه تعدد المخالفات الجنحية التي يعاقب عليها القانون، مشيرة إلى أنه يجب أن يكون لها مكان مخصص لذلك وهذه مهمة المحافظة.

سماسرة الباصات في المرجة

وأعلنت عجاجة عن ورود حالات جديدة إلى القضاء وهي أن بعض أصحاب الباصات يتعمدون تشغيل أشخاص لقطع تذاكر في باصاتهم ولاسيما للمواطنين الذين يرغبون في السفر إلى محافظاتهم خارج مركز الانطلاق، مؤكدة أن هذه الحالات بعضها ظهر في منطقة المرجة. وبينت أن هذه مخالفة جنحية باعتبار أنها

مزاولة مهنة غير مرخصة وبالتالي فإنه يتم تغريم الأشخاص الذين يعملون بها أو الذين يدعون إلى مزاومتها. وأشارت عجاجة إلى أن هناك الكثير من المخالفات السياحية التي ترد إلى القضاء يتم ضبطها من شرطة السياحة أو المحافظة، مشيرة إلى أن الحد من هذه الظواهر لا يكون إلا في تشديد العقوبات باعتبار أن الغرامات بسيطة وخصوصاً فيما يتعلق بمخالفات مكاتب السياحة. واعتبرت أن الهدف من تطبيق الغرامات هو الحفاظ على الوجه السياحي للبلاد ولاسيما في الأماكن التي تكون مقصداً للزائرين القادمين من خارج البلاد.

عقوبات المخالفات السياحية

الإعلان عن رحلات سياحية إلى خارج القطر أو الإعلان عن رحلة حج أو عمرة دون موافقة الوزارة ٣ ثلاثة آلاف ليرة. تنفيذ رحلات سياحية خارج القطر أو رحلة حج أو عمرة دون موافقة الوزارة ١٥ ألف ليرة عدم الالتزام بتنفيذ برامج الرحلة سواء كانت رحلة سياحية خارجية أو رحلة حج أو عمرة ٢٥ ألف ليرة. عدم الالتزام بتنفيذ برنامج رحلة سياحية داخلية

وفق شروط الإعلان ١٥ ألف ليرة. الإخلال بشروط التعامل بقطع تذاكر السفر ١٠ آلاف ليرة. عدم التقيد بالأنظمة والقوانين الناظمة للسفر ١٠ آلاف ليرة. عدم تأمين دليل سياحي مرخص مرافقة المجموعة السياحية المستقدمة ١٥ ألف ليرة. عدم تأمين مشرف على الرحلة السياحية المنفذة إلى خارج القطر بما في ذلك رحلات الحج أو العمرة ٢٠ ألف ليرة. الإغلاق المؤقت لموقع العمل السياحي ١٠ آلاف ليرة. الإغلاق الدائم لموقع العمل السياحي ٢٥ ألف ليرة. تغيير مقر موقع العمل السياحي من دون علم الوزارة ١٠ آلاف ليرة. تغيير الكادر الإداري من دون إعلام الوزارة ١٥ ألف ليرة. ممارسة العمل قبل الحصول على الترخيص ٢٥ ألف ليرة. ممارسة أعمال أو مهن لا علاقة لها بالترخيص الممنوح ١٠ آلاف ليرة. استثمار موقع العمل من قبل غير المرخص له ٢٥ ألف ليرة. الإخلال بالمواصفات المرخص بها ١٥ ألف ليرة.

العمال ركن أساسي في تطوير السياحة

صهيوني: من الضروري اشتراط خبرة لا تقل عن ١٠ سنوات للترخيص السياحي

محمود الصالح

يبني قطاع السياحة على عدد من المقومات الأساسية التي لا بد من توافرها للوصول إلى منتج سياحي حقيقي ومن هذه المقومات اليد العاملة المدربة والمختصة في الأداء السياحي، إذ أنه لا يمكن لأي عامل أو شخص عادي أن يكون مرشداً ودليلاً ومقوماً للخبرة السياحية، فهذا العمل يحتاج إلى تخصص أكثر من أي عمل آخر فمن غير المعقول أن تأتي بأي شخص لتجعل منه موظف استقبال في فندق سياحي أو منشأة سياحة وكذلك في مجال الأداء السياحيين والتسويق السياحي، وكل مفصل من مفصلات الخبرة الطويلة والاهتمام الكبير الذي أولته الدولة لقطاع السياحة تم تأهيل الكوادر اللازمة في جميع الاختصاصات سواء من حيث الإعداد الأكاديمي المتمثل في افتتاح المدارس والثانويات وحتى التعليم العالي في مجال السياحة أو حتى من خلال الخبرة المتراكمة التي اكتسبها من عمل في السياحة لفترات طويلة وبالتالي أصبح متمكناً من

العمل في تخصصه السياحي.

وأوضح رئيس الاتحاد المهني لعمال السياحة في سورية لـ«الوطن» ياسين صهيوني أن القطاع تعرض لأضرار كبيرة خلال الأزمة منها أضرار مادية تجسدت في تدمير عدد كبير من المنشآت السياحية وأضرار ناجمة عن التراجع الكبير في عدد السياح القادمين إلى البلاد نتيجة الحرب التي تشنها دول الإرهاب على سورية منذ ٧ سنوات. وأوضح صهيوني أن السياحة التي استمرت رغم الأزمة هي السياحة الدينية نتيجة إصرار ضيوف سورية من مختلف دول العالم على الاستمرار في التوافد إلى المراكب والمزارات على الرغم من الاستهداف المتكرر للوفود السياحية من قبل الجماعات الإرهابية. وعن الرؤية التي يحددها العمال لتطوير الأداء السياحي يقول صهيوني: يجب أن يتم العمل للمحافظة على المناطق الأثرية وعدم منح التراخيص بالهدم في الأحياء والمباني الأثرية وكذلك العمل على ترميم الأوابد الثرية المنتشرة في جميع مناطق البلد وتجهيزها بالمرافق الخدمية المطلوبة لتوفر للسائح الظروف المناسبة للزيارة، إلى جانب الاهتمام بالحالة



استمرار السياحة الدينية على الرغم من الحرب

الفنية للطرق المؤدية إلى المواقع الأثرية والمنشآت السياحية. وبهدف إنجاح المشاريع السياحية الجديدة أكد صهيوني ضرورة أن يتم الاشتراط أثناء الترخيص لأي منشأة سياحية أن يكون لدى طالب الترخيص خبرة لا تقل عن ١٠ سنوات في العمل السياحي حتى يكون ملماً بكل الشروط

والظروف اللازمة لنجاح المشروع السياحي. وفيما يخص العاملين في القطاع أشار صهيوني إلى ضرورة أن تقوم الوزارة أو الجهات المختصة بالتأهيل السياحي بإجراء دورات تدريبية دورية للعاملين في القطاع السياحي لدعم الخبرات التي يمتلكونها وتعزيزها بشكل دوري. ولفت صهيوني وكذلك يجب أن يتم الاهتمام بالسياحة الشتوية لأن بلادنا تتوضع على مساحة جغرافية متنوعة فيها الظروف حيث ننتقل من أجواء البحر إلى الجبال والمناطق المتوسطة وكذلك البادية وكل منها أهميتها السياحية التي يجب أن تعمل على توظيفها بالشكل المناسب. وعن مدى التزام المنشآت السياحية بإعطاء العمال حقوقهم أكد صهيوني ضرورة حماية حقوق العمال والعمل على تعديل القانون ١٧ الذي لا يلبى حقوق العمال في القطاع الخاص، ويجب أن تعمل وزارتا العمل والسياحة على تنظيم عقود عمل فردية موحدة لجميع عمال السياحة وأن يتم توثيقها من قبل نقابة العمال، كل ذلك من شأنه أن يعزز العمل السياحي ويطور المشاريع السياحية ويوفر لها سبل النجاح.